


MISR AL- GADIDA FOR HOUSING & DEVELOPMENT

تقرير حوكمة الشركة عن السنة المنتهية في ٢٠٢١/٦/٣٠

جدول المحتويات


صفحة

٣	-----	مقدمة
٤	-----	بيانات عن الشركة
٥	-----	الجمعية العامة للمساهمين
٥	-----	هيكل الملكية
٦	-----	مجلس الإدارة
١١	-----	لجنة المراجعة
١٢	-----	لجنة الحوكمة
١٣	-----	لجان أخرى
١٣	-----	البيئة الرقابية
١٥	-----	مراقب الحسابات
١٦	-----	الإفصاح والشفافية
١٩	-----	المواضيق والسياسات
١٩	-----	سياسة تعامل الداخليين والأطراف ذات العلاقة والأطراف المرتبطة
٢٠	-----	المسؤولية الاجتماعية والبيئية



مقدمة

يعرض هذا التقرير الممارسات الخاصة بتطبيقات قواعد الحكومة الواردة في قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة والقواعد الأخرى التي تطبقها الشركة بشكل طوعي والمستمدة من الإرشادات الواردة بالدليل المصري لحكومة الشركات الصادر بقرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٨٤) لسنة ٢٠١٦ وأعد هذا التقرير وفقاً لمتطلبات الإفصاح بقواعد قيد الأوراق المالية بالبورصة المصرية مادة (٤٠) الصادرة بقرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٣ لسنة ٢٠١٨ وقد أعد هذا التقرير وفقاً للإرشادات ونموذج التقرير الذي أعدته الهيئة العامة للرقابة المالية بما يتوافق مع الممارسات الحالية التي تطبقها الشركة للحكومة.



مصر الجديدة

للإسكان والتطوير

MISR AL-GADIDA FOR HOUSING & DEVELOPMENT

١ - بيانات الشركة

اسم الشركة	مصر الجديدة للإسكان والتطوير
غرض الشركة	<p>القيام بكافة الأعمال المتعلقة بمشروعات الإسكان والتطوير سواء داخل الجمهورية أو خارجها وعلى وجه خاص ما يأتي :-</p> <p>(أ) الحصول على كافة الأراضي والعقارات اللازمة للمشروعات السابق ذكرها بطريق الشراء والتخصيص أو أية طريقة أخرى وإقامة المبني عليها والتصرف فيها بكافة أنواع التصرفات لحساب الشركة أو لحساب هيئات أو جمعيات أو شركات أو أي جهة أخرى .</p> <p>(ب) القيام بالتطوير العقاري بنفسها أو عن طريق الغير بتجهيز الأرضي و تخطيطها وتقسيمها وتزويدها بالمرافق والخدمات الازمة للعمران طبقاً للقوانين السارية ، كما تقوم الشركة كذلك لحسابها أو لحساب الغير بإعداد وتنفيذ ما يعهد إليها من مشروعات التخطيط والتطوير وتقسيم الأرضي وإنشاء المدن الجديدة والقرى السياحية وما يلزم لهذه المشروعات من مختلف المرافق.</p> <p>(ج) تتولى الشركة تنظيم و تخطيط وبيع الأراضي التي تمتلكها أو تديرها لحساب الغير .</p> <p>(د) القيام بنفسها أو بواسطة الغير بأعمال التصميم والإشراف على التنفيذ للمشروعات المحلية أو المشروعات المستثمرة فيها المال العربي والأجنبي.</p> <p>(ه) القيام بنفسها أو عن طريق الغير بعمليات إنشاء المساكن وكذلك الإنشاءات ذات الطابع الخاص أو العام كالفنادق والمستشفيات والإنشاءات السياحية والتربوية والمباني الإدارية والمباني التعليمية والمصانع وغيرها</p> <p>(و) عقد الاتفاques مع جهات الاستثمار العربية والأجنبية وتنفيذها فيما يتعلق بالمشروعات التي تدخل في غرض الشركة ذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية .</p> <p>(ز) مباشرة كافة الأعمال المالية التجارية الصناعية بما في ذلك عمليات الاستيراد والتصدير المرتبطة مباشرة بتحقيق أغراضها.</p> <p>(ح) تقديم الإستشارات الفنية في مجال تخصصها للمستثمرين الذين يطلبون ذلك .</p> <p>(ط) يجوز للشركة أن يكون لها مصلحة أن تشتراك بأي وجه من الوجوه مع الشركات والمؤسسات والهيئات التي تزاول أعمالاً شبهاً بأعمالها أو التي تعاونها على تحقيق أغراضها في جمهورية مصر العربية أو في الخارج ولها أن تقيم مصانع أو ورش لخدمة أغراضها الخاصة ولها كذلك أن تحصل على توكيلات تتمثل الشركات الأجنبية في هذا المجال .</p> <p>(ي) توزيع وبيع الطاقة الكهربائية سواء بمعرفة الشركة أو الغير.</p>
المدة المحددة للشركة	المدة المحددة لهذه الشركة هي خمسون سنة تبدأ من تاريخ ٢٠١٩/٦/٢٣ طبقاً لما جاء بالنظام الأساسي الجديد
القانون الخاضع له الشركة	قانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ حتى ٢٠٢١/٦/٣٠ ، وبتاريخ ٢٠٢١/٨/١٤ وافقت الجمعية العامة غير العادية على نقل تبعية الشركة لقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وجاري استكمال الإجراءات .
آخر رأس مال مرخص به	١٠.٥ مليار جنيه
آخر رأس مال مدفوع	٣٣٣.٧٧١.٣٠٠ جنيه
اسم مسؤول الاتصال	أيمن فاروق طه - رئيس علاقات المستثمرين
عنوان المركز الرئيسي	٢٨ شارع إبراهيم اللقاني - روكيسي - مصر الجديدة

مصر الجديدة

للإسكان والتطوير

MISR AL-GADIDA FOR HOUSING & DEVELOPMENT

٢٢٩١٠٥٢٢ - ٢٢٩٠٤٥٢	أرقام الفاكس	٢٢٩١٩٤٢٨	أرقام التليفونات
	web : www.hhd.com.eg		الموقع الإلكتروني
	Ayman.Taha@hhd.com.eg - info@hhd.com.eg		البريد الإلكتروني

٢- الجمعية العامة للمساهمين :

تعقد الجمعية العامة العادية للمساهمين كل سنة بدعوة من رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للتشييد والتطوير في الزمان والمكان اللذين يحددهما إعلان الدعوة وذلك خلال الثلاثة شهور على الأكثر التالية لنهاية السنة المالية للشركة ولمجلس الإدارة أن يقرر دعوة الجمعية العامة للإنعقاد كلما دعت الضرورة إلى ذلك ، ويتم مراعاة ما وردت بشأنه أحكام خاصة باللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الأعمال العام رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ وأحكام المواد من ٢٠٠ إلى ٢٣١ من اللائحة التنفيذية لقانون شركات المساهمة وشركة التوصية بالأصول رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ .


١- حضور الجمعية العامة :

لكل مساهم حائز على عشرة أسهم فأكثر الحق في حضور الجمعية العامة بطريق الأصل أو الإنابة ويشترط لصحة الإنابة أن تكون لأحد المساهمين من غير أعضاء مجلس الإدارة وأن يكون التوكيل مصدقا عليه .

يتعين على السادة المساهمين الذين يرغبون في الحضور إثبات إيداع الأسهم المملوكة لهم بمقر الشركة وإيداع كشف حساب معتمد من أحد البنوك أو إحدى شركات إدارة سجلات الأوراق المالية قبل موعد إنعقاد الجمعية العامة بثلاثة أيام على الأقل مرفقا به شهادة بتجميد رصيد الأسهم .

٣- هيكل المساهمين و الملكية :-

النسبة %	عدد الأسهم في تاريخ القوائم المالية	حملة ٥% من أسهم الشركة فأكثر
٧٢.٢٥١	٩٦٤٦١٣٦٠٤ سهم	الشركة القابضة للتشييد والتطوير
٢٧.٧٤٩	٣٧٠٤٧١٥٩٦ سهم	مساهمين متتنوعين
%١٠٠	١٣٣٥٠٨٥٢٠٠ سهم	الإجمالي



٤- مجلس الإدارة

وفقاً للمادة (٢٠) من النظام الإساسي للشركة والذي تم تعديله وفقاً للقانون رقم ١٨٥ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام قانون قطاع الأعمال العام رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ في الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٢٨.

تنص المادة على أن " يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يتكون من سبعة أعضاء بمن فيهم رئيس المجلس وفقاً للأحكام المنصوص عليها في قانون شركات قطاع الأعمال العام ولائحته التنفيذية ".

وبتاريخ ٢٠٢١/٦/٣٠ ضم مجلس الإدارة سبعة أعضاء بما فيهم رئيس المجلس ، منهم الرئيس وخمسة أعضاء معينين من الشركة القابضة للتشييد والتطوير منهم ثلاثة أعضاء معينين من ذوى الخبرة وممثل منتخب من العاملين وذلك وفقاً لأحكام المادة (٢١) من قانون ١٨٥ لسنة ٢٠٢٠ .

٤- آخر تشكيل لمجلس الإدارة (٢٠٢١/٦/٣٠)

م	اسم العضو	صفة العضو (التنفيذي - غير التنفيذي)	عدد الأسهم المملوكة	تاريخ الالتحاق	جهة التمثيل
١	الدكتور / خالد زكريا العادلى أمام	غير تنفيذي	٩٦٤٦١٣٦٠٤	٢٠٢٠/٥/٢٢	ممثل الشركة القابضة للتشييد والتطوير
٢	المهندس / تامر محمد ناصر	تنفيذى		٢٠٢٠/٥/٢٢	
٣	المهندس / اسماعيل محمود اسماعيل سيد	تنفيذى		٢٠٢٠/٥/٢٢	
٤	الاستاذ / محمد أنور مصطفى الاهوانى	غير تنفيذى		٢٠١٨/١٠/٢٤	
٥	المهندس / أيمن محمود أمين عبدالله القوصى	غير تنفيذى		٢٠٢٠/٥/٢٢	
٦	الاستاذ / محمد عمر الفاروق جلال	غير تنفيذى		٢٠٢١/٦/٢٣	
٧	الاستاذ / رضا أحمد محمد ابراهيم	غير تنفيذى	٧٩٢	٢٠١٩/١١/١٥	ممثل العاملين

الايضاح لتطوير تغيير تشكيل مجلس الإدارة .

تم تجديد مدة مجلس الإدارة لمدة ثلاثة سنوات طبقاً للتصويت التراكمى اعتباراً من ٢٠٢٠/١١/٢٩ بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣ .

تعيين السيد الاستاذ / محمد عمر الفاروق جلال فى عضوية مجلس الإدارة ممثلاً عن الشركة القابضة للتشييد والتطوير بدلاً من السيد المحاسب / حسن محمود حسن حسين الذي تم قبول إعتذاره بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٨ .

بعد تاريخ ٢٠٢١/٦/٣٠ تم تعيين السيد الدكتور المهندس / محمد أحمد الدibe فى عضوية مجلس الإدارة ممثلاً عن الشركة القابضة للتشييد والتطوير بدلاً من السيد المهندس / ايمن محمود أمين عبدالله القوصى الذى تم قبول استقالته ، وذلك وفقاً للخطابين المرفقين السابق إرسالهم للبورصة .





٤- بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٤ وافقت الجمعية العامة العاديّة للشركة على إعادة تشكيل مجلس الإداره طبقاً لنتيجة التصويت التراكمي وذلك على النحو التالي :-

رقم	اسم العضو	صفة العضو (التنفيذي - غير تنفيذي)	عدد الاسهم المملوكة	جهة التمثيل
١	الدكتور / خالد زكريا العادلي أمام	غير تنفيذي	الشركة القابضة للتسييد والتعمير ٩٦٤٦١٣٦٠٤	ممثل الشركة القابضة للتسييد والتعمير
٢	المهندس / تامر محمد ناصر	تنفيذى		
٣	المهندس / اسماعيل محمود اسماعيل سيد	تنفيذى		
٤	الاستاذ / محمد عمر الفاروق جلال	غير تنفيذى		
٥	الدكتور / محمد أحمد الدibe	غير تنفيذى		
٦	الاستاذ / أحمد أشرف علي كجوك	غير تنفيذى	-	مستقل
٧	الاستاذة / نيفين علي صبور	غير تنفيذى	-	مستقل

٤-٢- عقد اجتماعات مجلس الإداره :

يتم عقد اجتماعات مجلس الإداره واللجان عن طريق الحضور الفعلي أو وسائل الاتصال الحديثه ويجوز اتخاذ قرارات مجلس الإداره بالتمرير إذا لزم الأمر .

٤-٣- دور مجلس الإداره ومسئولياته :

- ١- بناء على التكليف الصادر من الجمعية العامة للشركة يقوم مجلس الإداره بوضع الأهداف الاستراتيجية وإقرار الخطط وسياسات العامة التي تهيمن على سير العمل وكذلك مراقبة أداء الإدارة التنفيذية ، والتأكد من فاعلية نظام الرقابة الداخلية وإدارة مخاطر الشركة وتحديد الإسلوب الأمثل لتطبيق الحكومة ، واعتماد السياسات والمعايير المهنية الواجب اتباعها من قبل العاملين بما ينعكس على أدائهم وتصرفاتهم.
- ٢- وضع الآليات والنظم التي تضمن التزام كافة العاملين بالشركة بالقوانين والمواثيق والسياسات الداخلية للشركة ويكون مسؤولاً كذلك عن وضع نظام للإنذار المبكر لكشف أي خلل أو انحراف قد يحدث وضمان سرعة اتخاذ الإجراء المناسب .
- ٣- وضع خطة لتابع السلطة داخل الشركة وذلك للوظائف الإدارية العليا فضلاً عن أعضاء مجلس الإداره بما يضمن استدامة الشركة وسير أعمالها بشكل فعال.
- ٤- تحديد الصالحيات التي يقوم بتفويضها لأحد أعضائه أو لجاته أو غيرهم وكذلك يجب على المجلس تحديد مدة التفویض ودورية التقارير التي يحصل عليها من اللجان والإدارة التنفيذية ومتتابعة نتائج ممارسة تلك الصالحيات المفوضة.

مصر الجديدة

للأسكان والتنمية

MISR AL-GADIDA FOR HOUSING & DEVELOPMENT

٥- وضع الإجراءات الوقائية والأدوات والآليات التي تعمل على تأمين تدفق المعلومات والسيطرة على دقة وسلامة البيانات داخل الشركة وحمايتها من التلاعب والإختراق سواء من داخل الشركة أو من خارجها مثل تأمين استخدام الانترنت وأجهزة المحمول ضد الاختراقات والقرصنة .

٦- الإشراف العام على عملية الإفصاح عن البيانات وقوفات الاتصال وضمان نزاهة التقارير المالية والمحاسبية الصادرة عن الشركة وكذلك ضمان إستقلالية نشاط المراجعة الداخلية بالشركة .

٧- تعين أمين سر لمجلس الإدارة من ذوى الكفاءة والفهم لكافة أعمال الشركة فضلاً عن إنشاء وحدة تنظيمية لأمانة السر .

٤- مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة


يعتبر رئيس مجلس الإدارة غير التنفيذي مسؤولاً بصفة رئيسية عن حسن أداء المجلس بشكل عام ويقع على عاتقه مسؤولية إرشاد وتوجيه المجلس وضمان فاعلية أدائه ويتولى بالخبرة المطلوبة والكفاءات والصفات الشخصية التي تمكنه من الوفاء بمسؤولياته بما في ذلك ما يلي :-

- توجيه الدعوة لانعقاد مجلس الإدارة ووضع جدول أعماله وإدارة جلساته.
- التأكد من إتاحة المعلومات الكافية والدقيقة في الوقت المناسب لأعضاء المجلس والمساهمين.
- تلقي التقارير والتوصيات من كافة اللجان وعرضها على المجلس بصفة دورية لإتخاذ اللازم.
- التأكد من أن إتخاذ القرارات يتم على أساس سليم وبناءً على دراسة شاملة بالموضوع مع ضرورة التأكد من وجود آلية مناسبة لضمان فاعلية تنفيذ تلك القرارات في الوقت المناسب واسلوب متابعتها .
- تشجيع النقاش والنقد وضمان إمكانية التعبير عن الآراء المعارضة ومناقشتها في إطار عملية اتخاذ القرار.
- التأكد من التزام المجلس بإنجاز مهامه على أكمل وجه بما يحقق أفضل مصلحة للشركة مع ضرورة تجنب التعارض في المصالح.
- الحفاظ على روابط الثقة بين كافة أعضاء المجلس وخاصة بين الأعضاء التنفيذيين مع ضرورة تدعيم علاقة المجلس بكل بالإدارة العليا بالشركة.
- التأكد من فاعلية نظام الحوكمة المطبق لدى الشركة وكذلك فاعلية أداء لجان المجلس.

٤- مسؤوليات الرئيس التنفيذي و العضو المنتدب :-

يقوم الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب للشركة بواجباته المتعددة طبقاً للصلاحيات الممنوحة له من المجلس وبموجب القانون والتي من بينها ما يلي :

- الإشراف على تنفيذ الإستراتيجية وخطة الشركة السنوية المعتمدة من مجلس الإدارة .



٨

- رئاسة العمل التنفيذي بالشركة وتصريف أمورها اليومية والإشراف على سير العمل في جميع قطاعات الشركة ومتابعة الأداء لجميع الأنشطة وإتخاذ ما يراه من قرارات لانتظام العمل وتحقيق الأهداف وكذلك العمل على زيادة رضاء العملاء عن الشركة وتعظيم الإيرادات وبالتالي تعظيم العائد على السهم .
- العمل على تنفيذ كافة السياسات واللوائح والنظم الداخلية للشركة المعتمدة من مجلس الإدارة .
- اقتراح الموضوعات التي تطرح في الاجتماعات الدورية لمجلس الإدارة بالتشاور مع رئيس المجلس.
- الإشراف على إعداد التقارير الدورية المالية وغير المالية عن نتائج أعمال الشركة وتقييم أدائها وكذلك تقرير حوكمة الشركة ومراجعة كافة الردود على استفسارات مراقبي الحسابات .
- المشاركة الفعالة في بناء وتنمية ثقافة القيم الأخلاقية داخل الشركة .
- تحديد اختصاصات ومسؤوليات كافة العاملين بالشركة وفقاً للوائح العمل المعمول بها وإعتمادها من مجلس الإدارة بما يراعى تواجد الكفاءات وإسلوب ربط الحافز بالإنجاح .
- إحاطة مجلس الإدارة بكل التطورات الرئيسية والحساسة المرتبطة بنشاط الشركة وعرض الأمور التي تحتاج لموافقة المجلس عليها في الوقت المناسب .
- الإشراف على إعداد التقرير السنوي للشركة ورفعه لمجلس الإدارة لاعتماده وإصداره ونشره .
- العمل على توفير العاملين المناسبين للشركة والتعاقد معهم وإجذاب مجموعة جيدة من المديرين التنفيذيين والإدارة العليا لتحقيق أفضل النتائج والتحقق من أن نظام المكافآت والحوافز يكفل جذبهم والاحتفاظ بهم وإستمرارية تدريبهم وتطويرهم لتحسين الأداء بشكل مستمر مع ضمان توافر خطط الإحلال والاستبدال والتنقلات المناسبة .
- تمثيل الشركة لدى الجهات المعنية والجهات الرقابية الأخرى .

٤- أمين سر مجلس الإدارة :-

- للشركة أمين سر لمجلس الإدارة على درجة وظيفية عليا الأمر الذي يمكنه من لعب دور المحرك وال وسيط بين أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا للشركة ولا يقتصر دوره على تدوين محاضر اجتماعات المجلس بل يمتد ليشمل ما يلي على سبيل المثال لا الحصر :-
- الإعداد لاجتماعات المجلس والمواضيع التي تطرح في الجلسة (جدول الاعمال) وتحضير المعلومات الخاصة بهذه الموضوعات وإرسالها إلى أعضاء المجلس في وقت قبل الاجتماع .
 - متابعة تنفيذ قرارات المجلس في إطار الآلية الموضوعة لهذا الغرض .
 - حفظ وتوثيق كل ما يتعلق بقرارات المجلس والمواضيع المعروضة عليه ، مع التأكد من حصول المجلس على المعلومات الهمامة في وقت مناسب .
 - التنسيق مع العضو المنتدب وقطاعات الشركة لعرض نتائج أعمالها على المجلس .
 - التنسيق مع كافة لجان المجلس بما يكفل الاتصال الفعال بين تلك اللجان ومجلس الإدارة .



- ٠ تقديم المعلومات الازمة عن الشركة للأعضاء الجدد بمجلس الإدارة .
- ٠ تسجيل الحضور في الاجتماعات وذكر ما إذا كان الحضور فعلياً أو من خلال الإتصال الهاتفي أو الاتصال عبر الفيديو .
- ٠ في حالة مشاركة أحد أعضاء مجلس إدارة الشركة في الاجتماع عبر الهاتف أو الفيديو يتعين عليه التأكيد من بداية الاجتماع على إستلامه كافة المستندات وجدول أعمال الاجتماع .
- ٠ إعداد محاضر الاجتماعات وتوقيعها وإرسال نسخة منها لأعضاء مجلس الإدارة .

٤- لجان مجلس الإدارة

وفقاً للنظام الأساسي للشركة يقوم مجلس إدارة الشركة بوضع القواعد والإجراءات الازمة لتشكيل لجانه وتحديد اختصاصاتها وصلاحيتها ومدة عملها ، كما يقوم المجلس بالمتابعة المستمرة لأعمال اللجان للتأكد من فاعلية دورها ويراعي عند تشكيل اللجان أن ترتبط خبرات أعضاء اللجان بالمهام الموكلة لكل منهم خاصة من حيث الجوانب الرقابية والقانونية والمالية والمصرافية والاقتصادية .

والجدول التالي يوضح تشكيل اللجان المنبثقة من مجلس إدارة الشركة كما يلى : حتى ٢٠٢١/٦/٣٠


م	اسم العضو	اسم اللجنة	لجنة المراجعة	صفة العضو	تاريخ الاندماج	المنصب في اللجنة
			المالية	(تنفيذي - غير تنفيذي)		
١	الدكتور / محسن طه صادق			غير تنفيذي	٢٠١٩/١/٣٠	رئيسا
٢	الدكتور / فريد فوزي لوندى			غير تنفيذي	٢٠١٩/١/٣٠	عضو
٣	المستشار / محمد أنور مصطفى الأهوانى			غير تنفيذي	٢٠١٩/١١/١٣	عضو
٤	مهندس / أيمن محمود أمين عبدالله القوصى			غير تنفيذي	٢٠٢١/٢/٢٣	عضو
٥	الاستاذ / رضا أحمد محمد ابراهيم			غير تنفيذي	٢٠٢١/٢/٢٣	عضو

- تم تشكيل لجنة المراجعة لتصبح عدد فردي من الأعضاء وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٩١) لسنة ٢٠٢٠ والمادة (٣٧) من قواعد القيد بالبورصة المصرية .

٤- سير اجتماعات مجلس الإدارة ولجانه

يتم عقد اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة منه بصفة دورية والجدول التالي يوضح عدد اجتماعات مجلس الإدارة ولجانه خلال العام المالي ٢٠٢١/٢٠٢٠ .

- عدد اجتماعات مجلس الإدارة (١٥)
- عدد اجتماعات لجنة المراجعة (٦)



مصر الجديدة



MISR AL-GADIDA FOR HOUSING & DEVELOPMENT
إحدى شركات الشركة القابضة للشيد والتعمير

- جدول متابعة حضور أعضاء المجلس لاجتماعات المجلس واللجان الرئيسية

م	اسم العضو	الجنة المراجعة	مجلس الإدارة
١	الدكتور / خالد زكريا العادلى أمام		١٥/١٥
٢	المهندس / تامر محمد محمد ناصر		١٥/١٥
٣	المهندس / اسماعيل محمود اسماعيل		١٥/١٣
٤	الاستاذة / سهر محمد كامل الدماطي		٧/٧
٥	المستشار / محمد أنور مصطفى الأهوانى		٦/٥
٦	الاستاذ / رضا أحمد محمد ابراهيم		١٥/١٥
٧	المهندس / أيمن محمود أمين عبدالله القوصى		٦/٣
٨	المهندس / بلال سيد محمد ابراهيم الفجال		٧/٦
٩	المحاسب / أيهاب أحمد عبدالله محمد		٦/٣
١٠	الاستاذ / محمد على محمد الشاھد		٧/٧
١١	المحاسب / حسن محمود حسن حسين		٢/١
١٢	الاستاذ / محمد عمر الفاروق جلال		١/١


- الجدول يتضمن كافة السادة أعضاء مجلس الإدارة بتشكيله فى ٢٠٢١/٦/٣٠ وكذلك الذين تركوا المجلس خلال العام .

٥- لجنة المراجعة : (٢٠٢١/٦/٣٠)

آخر تشكيل للجنة المراجعة :

م	الاسم	صفة العضو
١	الدكتور / محسن طه صادق	(رئيسا) (من ذوى الخبرة)
٢	الدكتور / فريد فوزى لوندى	(عضو) (من ذوى الخبرة)
٣	المستشار / محمد أنور مصطفى الأهوانى	عضو مجلس إدارة غير متفرغ (عضو)
٤	المهندس / أيمن محمود أمين عبدالله القوصى	عضو مجلس إدارة غير متفرغ (عضو)
٥	الاستاذ / رضا أحمد محمد ابراهيم	عضو مجلس إدارة غير متفرغ (عضو)

- وقد قرر مجلس الإدارة بإجتماعه المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٢/٢٣ إعادة تشكيل لجنة المراجعة بالشركة لتصبح تشكيل اللجنة من خمسة أعضاء، يتكون من ثلاثة أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين، وعضوين من ذوى الخبرة من غير أعضاء مجلس الإدارة ويتوافر لديهم الخبرة الملائمة لضمان تحقيق التوازن المطلوب في القدرات والمعرفة والدرأية الكافية بالموضوعات المالية ومجالات المراجعة والمحاسبة بما يتناسب مع حجم الشركة ومدى تعقد عملياتها.



وقد عقدت اللجنة خلال عام المالي ٢٠٢١/٢٠٢٠ عدد (٦) اجتماعات وبasherت الإختصاصات الموكلة إليها خلال العام على النحو الوارد بمحاضر إجتماعاتها.

- وتم إعادة تشكيل لجنة المراجعة بعد إعادة تشكيل مجلس الإدارة الجديد المعتمد من الجمعية العامة العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٤ بما يتوافق مع القرارات المنظمة لذلك.

- مسؤوليات وواجبات اللجنة :

- دراسة السياسات المحاسبية المتتبعة والتغيرات الناتجة عن تطبيق معايير محاسبية جديدة.
- فحص ومراجعة آليات وأدوات المراجعة الداخلية وإجراءاتها وخطتها ونتائجها ودراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ توصياتها.

فحص الإجراءات التي تتبع في إعداد ومراجعة ما يلى :-

- القوائم المالية الدورية والسنوية .
- الموازنات التقديرية ومن بينها قوائم التدفقات النقدية وقوائم الدخل التقديرية.
- فحص مشروع القوائم المالية المبدئية قبل عرضها على مجلس الإدارة تمهدًا لإرسالها إلى مراقب الحسابات.
- دراسة تقرير مراقب الحسابات بشأن القوائم المالية ومناقشته فيما ورد به من ملاحظات وتحفظات ومتابعة ما تم في شأنها و العمل على حل الخلافات في وجهات النظر بين إدارة الشركة ومراقب الحسابات.
- القيام بأى واجبات ملائمة أو مسؤوليات قد يسندها إليها مجلس الإدارة .
- القيام بأى مهام أخرى تحددها قواعد الإدراج بالبورصة .

٦- لجنة الحوكمة :

- جارى تشكيل لجنة الحوكمة وتفعيلها والمتوقع الانتهاء منها فى العام المالى ٢٠٢٢/٢٠٢١ وذلك لتقوم بالمهام التالية :-
- التقييم الدوري لنظام الحوكمة بالشركة وصياغة الأدلة والمواثيق والسياسات الداخلية الخاصة بكيفية تطبيق قواعد الحوكمة داخل الشركة.
- إعداد تقرير سنوى عن مدى التزام الشركة بقواعد حوكمة الشركات مع وضع إجراءات مناسبة لاستكمال تطبيق تلك القواعد.
- مراجعة التقرير السنوي للشركة وتقرير مجلس الإدارة وبالأخص فيما يتعلق ببنود الإفصاح وغيرها من البنود ذات الصلة بحوكمة الشركات .
- توثيق ومتابعة التقارير الخاصة بتقييم أداء المجلس .
- دراسة ملاحظات الجهات الرقابية على تطبيق الحوكمة بالشركة وأخذها في الاعتبار ومتابعة ما تم بشأنها.

٧- لجنة السلامة والصحة المهنية :

يوجد بالشركة لجنة للسلامة والصحة المهنية تختص بوضع إجراءات السلامة والصحة المهنية لحفظ سلامة العاملين بالشركة والمعاملين معها .

٨- اختصاصات لجنة السلامة والصحة المهنية

- وضع وثيقة السلامة والصحة المهنية والمساهمة في وضع تعليمات الوقاية .
- توعية العاملين بضرورة اتباع شروط السلامة والصحة المهنية في تأدية العمل واستعمال وسائل الوقاية الفردية بشكل كافي وسلامي .
- دراسة ظروف الأعمال الجديدة ومدى الأخطار التي قد تترجم عنها واتخاذ الإجراءات الوقائية قبل البدء في تنفيذها .
- وضع برنامج تدريب للعمال على العمليات الخطرة وأسلوب تنفيذها السليم .
- وضع وتنفيذ خطط حفظ الأمان والسلامة في مكان العمل والتتأكد من الآلات والمعدات ومتانتها لمعايير السلامة .
- اختيار وسائل الوقاية الفردية والملابس المناسبة والتحقق من استخدامها .
- دراسة أسباب فشل الاحتياطات لمنع الحوادث بغية تداركها .

٩- اللجان الأخرى :- لا يوجد

٩- البيئة الرقابية : جاري وضع النظم والسياسات لتطبيق الآتي :


١-٩ نظام الرقابة الداخلية

جاري وضع مجموعة من السياسات والإجراءات والأدلة واللوائح التي تعد بواسطة الإدارات المعنية بالشركة وتعتمد من مجلس الإدارة لتحقيق الآتي :-

- الفصل المناسب بين مسؤوليات وسلطات كافة العاملين بالشركة .
- ضمان دقة وجودة المعلومات بحيث توفر سواء للشركة أو لغيرها المعلومات الصحيحة والدقيقة عن الشركة .
- حماية أصول الشركة المادية من الأخطار التي يمكن أن تتعرض لها وتوثيق وتسجيل تلك الأصول بسجلات الشركة .
- زيادة الكفاءة الإنتاجية للشركة وتحقيق أهدافها بأقل التكاليف وبنفس الجودة .
- ضمان دقة تنفيذ التعليمات بهدف التأكد من أن جميع التعليمات قد تم تنفيذها كما ينبغي .
- ضمان تطبيق قواعد حوكمة الشركات وذلك عن طريق التنفيذ الدقيق لمختلف تعليمات وقواعد الحوكمة .

٢-٩ إدارة المراجعة الداخلية

جارى وضع نطاق عمل إدارة المراجعة الداخلية ليغطي جميع الأنشطة المالية والمحاسبية والإدارية والتشغيلية ونظم المعلومات والاتصال وقياس كفاءة الأداء والتتأكد من أن موارد الشركة المالية يتم توظيفها الأمثل ولمدى التزام



الإدارات المختلفة بالشركة بسياسات و توجيهات و خطط الإدارة العليا ، والمراجعة الداخلية تمثل حجر الزاوية في نظام الرقابة الداخلية بأي شركة وتقوم بهذا الدور على النحو التالي :

- تقييم نظم الرقابة وإدارة المخاطر المطبقة بالشركة.
- إعداد وتنفيذ برامج المراجعة الداخلية لتطبيق خطة المراجعة المبنية على المخاطر.
- وضع خطة المراجعة الداخلية المبنية على المخاطر.
- عرض خطة المراجعة الداخلية على الإدارة التنفيذية ولجنة المراجعة لاعتمادها.
- تقديم تقارير تفصيلية عن نتائج و توصيات المراجعة الداخلية إلى القطاعات/الإدارات المعنية والإتفاق على الخطط التصحيحية عند الحاجة.
- عرض تقرير ملخص بنتائج و توصيات المراجعة الداخلية والخطط التصحيحية المتفق عليها من القطاعات/الإدارات على الإدارة التنفيذية ولجنة المراجعة.
- ويمارس فريق المراجعة الداخلية مهامه بكل موضوعية وحيادية والاستقلالية التامة عن الأنشطة التي يتم مراجعتها ويتمتع العاملين بالمراجعة الداخلية بالكفاءة والخبرة العملية والإلتزام بالمعايير المهنية .

٣-٩ إدارة المخاطر

جارى تشكيل إدارة المخاطر وتفعيلاها والمتوقع الانتهاء منها فى العام المالى ٢٠٢٢/٢٠٢١ ، وأن مجلس الإدارة مسئول بشكل عام عن إدارة المخاطر على النحو الذي يتافق مع طبيعة نشاط الشركة وحجمها والسوق التي تعمل به .

لا توجد حالياً وحدة تنظيمية مستقلة لإدارة المخاطر حيث أن كل رئيس قطاع وكل مدير تنفيذي مسئول عن إدارة المخاطر داخل نطاق الأعمال والأنشطة التي يشرف عليه بما في ذلك المهام التالية:

- تحليل المخاطر التي قد تتعرض لها الشركة بدقة وفي وقت مناسب ومبكر.
- تحديد مستوى المخاطر الذي يمكن للشركة قبوله إعتماداً على تأثيرها ومدى إمكانية تحقّقها.
- وضع سياسة للمخاطر ومؤشرات محددة لقياس ومتابعة ومراقبة الخطر.
- قياس مدى استمرار ملائمة وفاعلية السياسات فيما يختص بقياس ومتابعة ومراقبة المخاطر وإجراء أي تعديلات مطلوبة بشأنها طبقاً لتطورات السوق والبيئة المحيطة بالشركة داخلياً وخارجياً.
- التأكد من توافر نظم معلومات واتصال مناسبة وفعالة فيما يتعلق بعملية متابعة ومراقبة المخاطر بحيث تتيح للإدارة العليا وللجنة المخاطر تلقي تقارير دورية تعكس مدى التزام الشركة بحدود المخاطر الموضوعة وتوضح التجاوزات عن هذه الحدود وأسبابها والخطوة المقترحة لمعالجتها.
- تقديم تقارير دقيقة ومعبرة بحيثتمكن المعنيين من اتخاذ القرارات المناسبة بشأنها إدارة علاج المخاطر وذلك في أقرب وقت ممكن.

٤-٩ إدارة الالتزام

جارى تشكيل إدارة الالتزام وتفعيلها والمتوقع الانتهاء منها فى العام المالى ٢٠٢٢/٢٠٢١ ، وبصفة عامة تقع مسئولية وضع السياسات المتعلقة بالالتزام على عاتق الإدارة العليا ويقوم مجلس الإدارة بدوره باعتماد تلك السياسات ، ويتم إحاطة كافة العاملين بتلك السياسات وحاليا لا يوجد بالشركة إدارة الالتزام كوظيفة مستقلة وإنما يقوم كلا من القطاع القانوني وقطاع الموارد البشرية بالشركة بهذا الدور على النحو التالي :

- تحديد وتقييم وتقدم النصائح والمشورة بشأن متطلبات الالتزام .
- إعداد تقارير حول مخاطر عدم الالتزام بالقوانين والنظم والتعليمات الرقابية الصادرة عن الجهات المختلفة تجنبًا للضرار بسمعة الشركة أو تعرضها لعقوبات ناتجة عن عدم الالتزام .
- المتابعة الدائمة والتأكد من التزام كافة العاملين بالشركة بالقوانين الملزمة والضوابط والتعليمات الرقابية الصادرة عن الجهات المختلفة .
- التأكد من ومتابعة مدى التزام كافة العاملين باللوائح والسياسات الداخلية.
- تلقي الشكاوى والتحقيق فيها بشكل موضوعي .


٥-٩ إدارة الحوكمة

جارى تشكيل إدارة خاصة بالحوكمة وحاليا تتوزع مهام إدارة الحوكمة بين مسئول علاقات المستثمرين و القطاع المالى بالشركة على النحو التالي :

- مراقبة مدى توافر المبادئ والعناصر الأساسية التي تساعده على تطوير وتحسين الإداء بالشركة بما يساعده في تحقيق الأهداف الإستراتيجية المحددة من قبل مجلس الإدارة.
- مراقبة تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية وثقافة الحوكمة في كافة أعمال وأنشطة الشركة .
- تحسين وتطوير الإطار العام ومبادئ العمل بالشركة من خلال ميثاق قواعد السلوك المهني الخاص بالشركة مع تحديد مسؤوليتها الاجتماعية تجاه العاملين والمجتمع ككل .
- مراقبة تطبيق سياسة تجنب تعارض المصالح على كافة العاملين بالشركة .
- العمل على تطبيق مفهوم الشفافية والوضوح والعدالة في التعامل مع جميع المساهمين .
- العمل على وضوح العلاقات فيما بين مجلس الإدارة وأصحاب المصالح .
- وضع أدلة الحوكمة الداخلية للشركة وصياغة السياسات الداخلية المختلفة التي تنظم العلاقة بين كافة العاملين وكذلك المساهمة في إعداد التقرير عن مدى التزام الشركة بحوكمة الشركات.

٦-١٠ مراقب الحسابات : (٣٠/٦/٢٠٢١)

طبقاً للمادة (٤٣) من النظام الأساسي للشركة والمادة (٣٥) من قانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ (قانون شركات قطاع الأعمال العام) يتولى الجهاز المركزى للمحاسبات مراقبة حسابات الشركة وتقديم أدائها طبقاً لقانونه، كذلك يقوم بتقديم تقريراً بملحوظاته



على التقرير الذي تعدد الشركة عن مدى التزامها بقواعد الحوكمة إلى الهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية طبقاً لقواعد الحوكمة والإفصاح المعمول بها، ويقدم هذا التقرير أيضاً إلى الجمعية العامة العادي لإطلاع المساهمين عليه.


- بتاريخ ٢٠٢١/٨/٤ وفي إطار نقل التبعية إلى قانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وافقت الجمعية العامة على تعيين مكتب المحاسب القانوني / وحيد عبد الغفار مراقباً لحسابات الشركة بالإضافة إلى الجهاز المركزي للمحاسبات.

١١- الإفصاح والشفافية:

١-١ المعلومات الجوهرية والإفصاح المالي وغير المالي .

يتم الإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية وكذلك الأحداث الجوهرية وإبلاغ البورصة المصرية بتلك المعلومات ونشرها بالشاشات الخاصة بالبورصة المصرية كما يتم نشر القوائم المالية بصفة ربع سنوية بالموقع الإلكتروني للشركة الذي يتم تديثه بصفة دورية :-

- المعلومات الداخلية التي تتضمن أهداف الشركة ورؤيتها وطبيعة نشاطها وخطط الشركة واستراتيجيتها المستقبلية .
- هيكل الملكية بالشركة والتغيرات التي تطرأ على هيكل الملكية بالشركات الشقيقة والتابعة للشركة .
- المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة وعقود المعاوضة وأهم المخاطر التي قد تواجهها وسبل مواجهتها .
- الإفصاح لمساهمي الشركة وللجهات الرقابية عن أسهم الخزينة ، وفي حالة شراء الشركة التابعة لأسهم الشركة القابضة المالكة لها تطبق على الأسهم المشتراء كافة قواعد أسهم الخزينة ولا يعتد بها في نصاب المساهمين ولا تشتراك في التصويت على قرارات الجمعية العامة .
- موافاة الهيئة والبورصة بقرارات الجمعية العامة العادي وغير العادي فور انتهائهما وبعد أقصى قبل بدء أول جلسة تداول تالية لانتهاء الإجتماع وكذلك موافاة البورصة والهيئة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ إنعقاد الجمعية العامة بالمحاضر معتمدة من رئيس مجلس الإدارة .
- موافاة البورصة بمحاضر إجتماعات الجمعية العامة المصدق عليها من قبل الجهة الإدارية المختصة وذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام عمل من تاريخ تسلمهها .
- موافاة الهيئة والبورصة بملخص القرارات المتضمنة أحداث جوهريه الصادرة عن مجلس الإدارة فور انتهائهما وبعد أقصى قبل بدء أول جلسة تداول التالية لانتهاء الإجتماع .
- موافاة الهيئة والبورصة ببيان معتمد من مجلس إدارة الشركة بأهم نتائج أعمال الشركة مقارنة بالفترة المقابلة وفقاً للنموذج المعهود لذلك من البورصة وذلك فور إنتهاء مجلس الإدارة من الموافقة على القوائم المالية السنوية أو الربع سنوي " الدورية " تمهدأ لإحالتها لمراقب الحسابات ليصدر بشأنها تقريره على أن يتم ذلك الإفصاح عقب إنتهاء الإجتماع وبعد أقصى قبل بدء أول جلسة تداول التالية لانتهاء الإجتماع .
- الإعلان عن قرار السلطة المختصة بالتوزيعات النقدية أو توزيعات الأسهم المجانية أو كليهما أو جزءاً منها



- الإفصاح عند تجاوز أو إنخفاض ما يملكه أحد المساهمين والأطراف المرتبطة به لـ ٥% ومضاعفاتها من عدد الأوراق المالية الممثلة لرأس مال الشركة أو حقوق التصويت بها ، بما في ذلك الأسهم التي تم الاكتتاب فيها عن طريق شراء حقوق الإكتتاب لها.
- الإفصاح عن الخطة الاستثمارية المستقبلية وتوجهات المساهم بشأن إدارة الشركة إذا بلغت النسبة المشتراء منه والأطراف المرتبطة به ٢٥% أو أكثر من رأس مال الشركة أو حقوق التصويت فيها.
- الإفصاح عند صدور أي قرار تحكيم أو أحكام قضائية في أي مرحلة من مراحل التقاضي التي تؤثر في مركز الشركة المالي أو في حقوق حملة أوراقها المالية أو يكون لها تأثير على أسعار التداول أو على القرار الاستثماري للمتعاملين.
- الإفصاح فور صدور أي أحكام قضائية بعقوبة سالبة للحرية ضد أحد أعضاء مجلس إدارة الشركة أو أحد المسؤولين الرئисيين بها.

٢-١١ المخالفات والأحكام الصادرة على الشركة خلال العام :

م	الإحكام والمخالفات والغرامات خلال العام	إيضاحات	المبلغ
١	تأخير في تسليم القوائم المالية	تم إتخاذ الإجراءات الالزمة لمنع تكرار الممارسة محل المخالفة	٩١٠٠٥
٢	مخالفة أحكام المادة (٢٨) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية .	تم إتخاذ الإجراءات الالزمة لمنع تكرار الممارسة محل المخالفة	٢٥٠٠

٣-١ علاقات المستثمرين

يتم تحديد مسئول علاقات المستثمرين بقرار من مجلس إدارة الشركة ويحضر اجتماع الجمعية العامة للمساهمين كما يقوم مسئول علاقات المستثمرين بما يلي :-

- يكون مسؤولاً عن الاتصال والرد على الاستفسارات من المساهمين والمستثمرين كما يقوم بتوزيع النشرات الصحفية عن الشركة متضمنة المعلومات والبيانات التي تحددها البورصة.
- وضع خطة عمل تتضمن سياسة الإفصاح الخاصة بالشركة والإلتزام بكافة القوانين واللوائح والقواعد وإجراءات القيد ومتطلبات الإفصاح والقرارات الصادرة من الهيئة والبورصة .
- يكون على علم باتجاه الإدارة العليا والخطط الاستراتيجية وما تتخذه من قرارات وخاصة الجوهرية والالتزام بالحفظ على سرية المعلومات الجوهرية والداخلية التي لا تكون في حكم المعرفة العامة .
- الإفصاح للمحللين الماليين والمستثمرين الحاليين والمحتملين ومؤسسات التقييم عن أعمال وخطط الشركة من خلال الاجتماعات والمؤتمرات ومتابعة التقارير التي تصدر عن الشركة ومدى صحتها .
- نقل حالة السوق إلى الإدارة العليا والمساعدة في إعداد رد الشركة على أسئلة واستفسارات المستثمرين والإعلام وال محللين الماليين والتعامل مع الشائعات التي يكون من شأنها التأثير على تداول أسهم الشركة .



١٤ - أدوات الإفصاح

تقارير مجلس الإدارة

- ١- تقوم الشركة بإصدار تقريراً سنوياً طبقاً لما ورد بالقانون وقواعد القيد والشطب بالبورصة المصرية وإجراءاتها التنفيذية يتم إعداده من قبل القطاع المالي بالتعاون مع إدارة علاقات المستثمرين للعرض على الجمعية العامة للمساهمين ويتضمن ما يلي :
 - التغيرات الرئيسية في هيكل الشركة الإداري .
 - تشكيل مجلس الإدارة وعدد مرات إنعقاده .
 - تشكيل لجان المجلس وعدد مرات إنعقادها .
 - متوسط عدد العاملين بالشركة خلال السنة ومتوسط دخل العامل خلال نفس الفترة .
 - الإنجازات الرئيسية أثناء السنة .
 - مناقشة النتائج المالية والمواضيع الجوهرية .
 - تقرير عن التزام الشركة بحوكمة الشركة والمسؤولية الاجتماعية والبيئية .
- ٢- تقوم الشركة بإعداد تقرير مجلس إدارة ربع سنوي عن نشاط الشركة ونتائج أعمالها .


تقرير الإفصاح

تقوم الشركة بإصدار تقرير إفصاح ربع سنوي معد وفقاً لنموذج الإفصاح الوارد بقواعد القيد والشطب بالبورصة المصرية وإجراءاتها التنفيذية و يعد من قبل إدارة علاقات المستثمرين بها يتضمن ما يلي :

- بيانات الاتصال بالشركة .
- مسؤول علاقات المستثمرين وبيانات الاتصال به .
- هيكل المساهمين الذين يمتلكون نسبة ٥٪ فاكثر من أسهم الشركة .
- هيكل المساهمين الإجمالي موضحاً به الأسهم حرة التداول .
- تفاصيل أسهم الخزينة لدى الشركة.
- التغيرات في مجلس إدارة الشركة وآخر تشكيل للمجلس.

الموقع الإلكتروني

يتوفر موقع خاص بالشركة على شبكة المعلومات الدولية باللغتين العربية والإنجليزية يتم من خلاله الإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية بأسلوب واضح وهو (www.hhd.com.eg) .



١٢ - المواقف والسياسات

١-١٢ ميثاق الأخلاق والسلوك المهني

تتضمن لائحة شئون العاملين ضمن بنودها ميثاق الاخلاق والسلوك المهني الذي يحتوي على القيم والمبادئ الأساسية التي يجب على العامل أن يعمل في إطارها ، حيث تضع لائحة شئون العاملين بالشركة الأسس والقواعد الواجب اتباعها لضمان اتباع السلوك المهني ومراعاة الأخلاق في العمل ، حيث توضح حقوق وواجبات العامل والأمور المحظورة والتي قد تعرسه المساءلة القانونية .

٢-١ سياسة تتبع السلطة Succession Planning

يتم الإختيار والترقي للوظائف العليا والإشرافية في ضوء ضوابط ومحددات لائحة نظام العاملين وبما يسمح بـتتابع السلطة ونقل الخبرات في إطار تأمين أفضل العناصر المؤهلة وخلق كوادر بشرية جديدة .

٢-٣ سياسة الإبلاغ عن المخالفات Whistleblowing


يحق لجميع السادة العاملين أو السادة العمالء الإبلاغ عن المخالفات أو طلب التحقيق في واقعة ما ويختص بالتحقيق قطاع الشئون القانونية بالشركة أخذًا في الإعتبار أن عملية الإبلاغ تتم بناء على مستندات أو معلومات موضوعية ويتم توقيع الجزاء المناسب لكل حالة بداية من الإنذار وحتى الفصل من الخدمة وذلك طبقاً للائحة الجزاءات التأديبية الخاصة بالعاملين بالشركة .

٣ - سياسة تعامل الداخليين والأطراف ذات العلاقة والأطراف المرتبطة :

تطبق الشركة سياسة تهدف إلى الرقابة على عمليات تداول الداخليين على أسهم الشركة طبقاً لقواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية والهيئة العامة للرقابة المالية وتبيّن مدى التزام الداخليين والمساهمين الرئيسيين والمجموعات المرتبطة بهم بـلا يكونوا طرفاً في أي عقد من عقود المعاوضة إلا بعد موافقة الجمعية العامة على أن يعرض هذا التصرف على الجمعية بكافة تفاصيله وبياناته مقدمًا بما في ذلك السعر والكمية قبل إجراء التصرف وذلك دون أن يحق للطرف المعنى بعقد المعاوضة التصويت في الجمعية العامة .

وتتضمن هذه السياسة الآتي :

- حظر تعامل أيًا من الداخليين والمجموعات المرتبطة بهم على أية أوراق مالية تصدرها الشركة خلال خمسة أيام عمل قبل و يوم عمل بعد نشر أي معلومات جوهرية .
- حظر تعامل أي من المساهمين الذين يملكون ١٠ % فأكثر بمفردهم أو من خلال المجموعة المرتبطة بهم إلا بعد إخطار البورصة بذلك قبل التنفيذ .





- ٠ حظر تعامل أعضاء مجلس إدارة الشركة أيا كانت نسبة مساهمتهم في رأس المال والمسؤولين بها أو الأشخاص الذين في إمكانهم الإطلاع على معلومات غير متاحة للغير ويكون لها تأثير على سعر الورقة المالية سواء عن طريق شراء أو بيع هذه الأوراق المالية التي تتعلق بها تلك المعلومات .

١٣- متابعة تعاملات الداخلين على أسهم الشركة -

مسلسل	البيان	شراء / بيع	عدد الأسهم	التاريخ
١	مجموعة مرتبطة	شراء	٧٠٠٠٠	٢٠٢١/٠١/٢٧
٢	مجموعة مرتبطة	شراء	٢٥٠٠	٢٠٢١/٠١/٢٤
٣	مجموعة مرتبطة	بيع	٢١٢٣٨٠	٢٠٢٠/١٢/٠٨
٤	مجموعة مرتبطة	بيع	٧٠٠٠	٢٠٢٠/٠٧/٢٠
٥	مجموعة مرتبطة	شراء	٦٥١٠٠	٢٠٢٠/٠٧/١٦
٦	مجموعة مرتبطة	شراء	٢٠٠٠	٢٠٢٠/٠٧/١٥
٧	مجموعة مرتبطة	بيع	١٢٠٩١٤	٢٠٢٠/٠٧/١٣
٨	مجموعة مرتبطة	بيع	١٧٩٠٨٦	٢٠٢٠/٠٧/١٢
٩	مجموعة مرتبطة	شراء	٣٠٠٠٠	٢٠٢٠/٠٧/١٢
١٠	مجموعة مرتبطة	بيع	٢٠٠٠	٢٠٢٠/٠٧/٠٩
١١	مجموعة مرتبطة	بيع	٥٠٠٠	٢٠٢٠/٠٧/٠٨
١٢	مجموعة مرتبطة	شراء	١٥٠٠٠	٢٠٢٠/٠٧/٠٨
١٣	مجموعة مرتبطة	بيع	١٠٠٠٠	٢٠٢٠/٠٧/٠٧

٤- يتم تطبيق مبادرات المسؤولية الاجتماعية

المسئولية الاجتماعية تجاه الجمهور إن للشركة دور كبير وهام في هذا المجال تتمثل فيما يلي :-

- ١- تمتلك الشركة نادي للعاملين بمنطقة الماظة وكذلك دار للمناسبات وعيادة طبية وذلك لتقديم العديد من الخدمات لأهالي المنطقة بأجر رمزية .
- ٢- تقوم الشركة بتقديم خدمة العلاج بأجر رمزي لأسر العاملين بالشركة وذلك عن طريق جمعية الخدمات الطبية للتأمين الصحي بالشركة.

العضو المنتدب
والرئيس التنفيذي
مهندس تامر ناصر

رئيس علاقات المستثمرين

أيمن فاروق طه

تحريرا في : ٢٢/٨/٢٠٢١ مدار علاقات المستثمرين
شركة مصر الجديدة للسكن والتعمير
كائن بشارع كفر الشيخ بنها
تمكنا من إنشاء مكتب إقليمي في مصر

تقرير تأكيد مستقل

عن مدى الالتزام بقواعد الحوكمة

إلى السادة / شركة مصر الجديدة للإسكان والتنمية

إلى السادة / الهيئة العامة للرقابة المالية

المقدمة

قمنا بأختبار تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة المعد بواسطة إدارة شركة مصر الجديدة للإسكان والتنمية عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/٦/٣٠.

مسئوليية الإدارة

إدارة الشركة هي المسئولة عن إعداد وعرض تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة الواردة في قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة والقواعد الأخرى التي تطبقها الشركة بشكل طوعي والمستمدة من الإرشادات الواردة بالدليل المصري لحوكمة الشركات الصادر بقرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٨٤) لسنة ٢٠١٦ وأعد هذا التقرير وفقاً لمتطلبات الإفصاح بقواعد قيد الأوراق المالية بالبورصة المصرية مادة (٤٠) الصادرة بقرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٣ لسنة ٢٠١٨ ، كما أن مسئوليية الإدارة تمتد إلى تحديد نقاط عدم الالتزام ومبرراتها .

مسئوليية المراجع

فيما عدا ما سيتم مناقشته في الفقرة التالية فتحصر مسئوليتنا في أختبار المعلومات الواردة في تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة وإبداء إستنتاج في ضوء الإختبارات التي تم أداؤها وقد قمنا بإختبار تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة طبقاً للمعيار المصري لمهام التأكيد رقم (٣٠٠٠) "مهام التأكيد بخلاف مراجعة أو فحص معلومات مالية تاريخية" ويطلب هذا المعيار الالتزام بمتطلبات السلوك المهني بما فيها متطلبات الإستقلالية ، وتحطيط وأداء عملية التأكيد للحصول على تأكيد بأن تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة خالي من أية تحريفات هامة ومؤثرة.
ويشمل إختبار تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة الحصول بصورة أساسية على الأدلة من واقع الملاحظة والأستفسارات من الأشخاص المسؤولين عن إعداد تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة والإطلاع على المستندات عندما يكون ذلك مناسباً.



ونحن نعتقد أن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لاستنتاجنا .
وقد أعد هذا التقرير لتقديمه استيفاء لمتطلبات المادة ٤٠ من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية وليس لأى غرض آخر وبالتالي فهو لا يصلح للاستخدام إلا للغرض الذى أعد من أجله .

أساس إبداء إستنتاج متحفظ :-

- 1- اقتصر تشكيل لجان مجلس الإدارة بالشركة على لجنة المراجعة فقط واقتصر دورها على دراسة القوائم المالية ومراجعتها ودراسة السياسات المحاسبية المتتبعة والتغيرات الناتجة عن تطبيق معايير محاسبية جديدة ، ودراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ توصياتها فقط دون باقي الأختصاصات المنوط بها طبقاً لقواعد الحوكمة .
 - 2- عدم الالتزام بوضع النظم والسياسات لتطبيق نظام الرقابة الداخلية ووضع نطاق عمل إدارة المراجعة الداخلية.
 - 3- عدم الالتزام بتشكيل كافة اللجان الواردة بقواعد الحوكمة ومنها لجنة إدارة المخاطر وتفعيلاها ، وإدارة الالتزام وتفعيلاها ، وإدارة الحوكمة لوضع نظام للحوكمة بعد اعتماده من مجلس الإدارة رغم أن تقرير الشركة خلال الأعوام السابقة أشار إلى أنه جاري تشكيل تلك اللجان وهو ما لم يتم حتى تاريخ إعداد تقريرنا في ٢٠٢١/٦/٣٠ .
 - 4- بالإضافة لما تقدم نوضح أن تقاريرنا خلال السنة المالية للشركة المنتهية في ٢٠٢١/٦/٣٠ تضمن وجود أوجه قصور بنظام الرقابة الداخلية .
 - 5- تقرير الشركة عن الحوكمة في ٢٠٢١/٦/٣٠ خلٰى من مساهمة الشركة عن المسئولية الإجتماعية تجاه الجمهور حيث إقتصر على المسئولية الإجتماعية تجاه العاملين بها فقط.
- استنتاج متحفظ
- وفيما عدا عدم إستكمال الفقرات الموضحة أعلاه ، فإن تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة المشار إليه أعلاه يعبر بعدلة ووضوح في جميع جوانبه الهامة عن مدى إلتزام الشركة بقواعد الحوكمة خلال السنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/٦/٣٠ إستناداً إلى دليل قواعد ومعايير حوكمة الشركات والقوانين والقرارات ذات الصلة .

تحريراً في ٢٠٢١/١٠/١٩

 مدیراً عموماً نائباً مدير الإداره (محاسب / أحمد محمد زكي على نجم)	 وكيل الوزارة نائباً أول مدير إداره (محاسب / سيد كامل باز)
-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

 صالح اسماعيل صبره (محاسب / صالح اسماعيل صبره)	 محمد عطا الله باز (محاسب / محمد عطا الله باز)
------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------